

# تجربة العدالة الانتقالية في البوسنة والهرسك



آب 2014

عمرو السراج – الهيئة السورية للعدالة الانتقالية

يطرح هذا العمل أبرز ملامح ومحطات التجربة البوسنية في ملف العدالة الانتقالية وتحديدًا في مجال معالجة قضايا المفقودين إبان حرب البوسنة والهرسك بين عامي 1992 و1995، ومحاسبة مجرمي الحرب وإحياء ذكرى الضحايا وعدد من الإصلاحات القانونية والسياسية البارزة.

## قائمة المحتويات

1	تمهيد
2	مقدمة
3	الفصل الأول: لمحة تاريخية
3	دولة البوسنة والهرسك
4	حرب البوسنة والهرسك
6	الفصل الثاني: ملف المفقودين إبان الحرب
6	أزمة المفقودين خلال حرب البوسنة والهرسك
8	اللجنة الدولية لشؤون المفقودين ICMP
9	مقرات اللجنة الدولية لشؤون المفقودين في البوسنة
10	معهد البوسنة والهرسك لشؤون المفقودين
10	عمليات اكتشاف المفقودين وتحديد هوياتهم
10	المرحلة الأولى: تحليل الحمض النووي
12	المرحلة الثانية: مطابقة الحمض النووي
13	الفصل الثالث: محاكم جرائم الحرب والإصلاح القضائي
13	محاكم جرائم الحرب في البوسنة والهرسك
13	أولاً: المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ICTY
15	ثانياً: محكمة البوسنة والهرسك المحلية
16	الإصلاحات القضائية في البوسنة والهرسك
16	الفصل الرابع: مظاهر للعدالة الانتقالية في البوسنة والهرسك
16	إحياء ذكرى انتهاكات حرب البوسنة والهرسك
17	دور المجتمع المدني إبان حرب البوسنة والهرسك وبعد انتهائها
18	الفصل الخامس: ملاحظات حول التجربة البوسنية
18	أولاً: الحل السياسي المتمثل باتفاقية دايتون
19	ثانياً: قضايا المفقودين
19	ثالثاً: المحاسبة القضائية
19	رابعاً: إحياء ذكرى الانتهاكات
20	خامساً: المجتمع المدني البوسني
21	قائمة المراجع والمصادر

## تجربة العدالة الانتقالية في البوسنة والهرسك عمرو السراج – الهيئة السورية للعدالة الانتقالية

تمهيد

قام فريق الهيئة السورية للعدالة الانتقالية بزيارة إلى دولة البوسنة والهرسك، وذلك بدعوة من الهيئة الدولية لشؤون المفقودين ICMP في شهر حزيران من عام 2014. وقد هدف برنامج الزيارة المكثف لإطلاع الفريق السوري على تجربة الهيئة الدولية في مجال حل ملف المفقودين، وعرض جوانب مختلفة من المأساة الناجمة عن حرب البوسنة والهرسك، والتجربة البوسنية في مجال العدالة الانتقالية.

وهذا العمل حول التجربة البوسنية للعدالة الانتقالية تم بعد القيام بزيارة عدة مدن ومناطق من البوسنة والهرسك، إضافة لمقابلة عدد من الشخصيات العاملة بإحدى مجالات العدالة الانتقالية في البوسنة والهرسك.

ونالياً قائمة بتلك الشخصيات بحسب الترتيب الزمني لتلك اللقاءات:

- كاثرين بيمبرغر، المديرية التنفيذية للهيئة الدولية لشؤون المفقودين ICMP.
- آنا بيليتش، نائبة رئيس قسم مختبرات الحمض النووي لدى ICMP في ساراييفو.
- ياسمينا كورباسيتش، المسؤولة القانونية عن حماية البيانات لدى ICMP.
- إيان هانسن، نائب مدير قسم الطب الشرعي وعلم الآثار في ICMP.
- عدنان ريزفيتش، نائب مدير نظام تحديد الهوية في ICMP ومدير برامج العلوم الشرعية في غرب البلقان.
- توماس ميلر رئيس ICMP.
- دراجانا فوزيتشيتش، خبيرة الطب الشرعي وعلم الآثار في مركز بودرينا للتعرف على الهوية (PIP) في مدينة توزلا.
- باكيزا كولو نائبة قسم التنسيق والتعرف على الهوية (ICD) في مدينة توزلا.
- رئيسة جمعية أمهات شهداء سربرينيتسا وعدد من أفراد الجمعية.
- ليلي ماموت، ناشطة حقوقية ومحامية ممثلة عن منظمة "دوماً تعقب الإفلات من العقوبة" Track Impunity (TRAIL) Always.
- عزت أدوباتشيتش، نائب المدعي العام في البوسنة والهرسك.
- عمرو ماسوفيتش، عضو مجلس رئاسة معهد البوسنة والهرسك للمفقودين.
- ماركو جوريسيتش، عضو مجلس رئاسة معهد البوسنة والهرسك للمفقودين.
- باتريشيا ويلن، القاضية الدولية في محكمة البوسنة والهرسك من عام 2007 وحتى عام 2012، ومستشارة لدى المحكمة حالياً.
- إديتا كولو من المنظمة الكاثوليكية لخدمات الإغاثة (CRS).

## مقدمة

كثيرة هي التغييرات السياسية والحروب والصراعات الأهلية التي نشبت في مختلف القارات بعد انهيار وتفكك الاتحاد السوفيتي في نهاية الثمانينات ومطلع التسعينات من القرن الماضي، وقد كان التأثير الأبرز من هذه التغييرات قد ظهر في دول أوروبا الشرقية، فإلى جانب الاتحاد السوفيتي ذاته بدأت تتفكك جمهوريات أخرى كجمهورية يوغسلافيا وتشيكوسلوفاكيا الاشتراكيتين.

هذه الحالات الانفصالية تنوعت من حيث شكل التفكك والانفصال والتغيير السياسي، فهناك دول استقلت بفعل توافقات سياسية ودون عنف مسلح واسع، وهناك دول استقلت وأطاحت بأنظمتها بفعل تحركات شعبية قوية ومظاهرات عارمة تجاوبت معها السلطات بحد أدنى من المقاومة، سواء كان ذلك خوفاً أو تقبلاً لتوجهات الشارع. وهناك دول خاضت حروباً عنيفة ودموية من أجل كسب استقلالها أو حمايتها. ولعل أبرز تلك الحالات كانت جمهورية البوسنة والهرسك.

تعد حرب البوسنة أكثر الحروب التي شهدتها أوروبا دموية وعنفاً منذ الحرب العالمية الثانية؛ إذ سقط خلالها قرابة مئة ألف قتيل معظمهم من المدنيين وشرد أكثر من مليوني بوسني من منازلهم، كما شهدت تلك الحرب حالات عديدة من عمليات التطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية بل وجرائم حرب ترقى لتكون جرائم إبادة جماعية. كما أنها أظهرت بشكل مأساوي فشل المجتمع الدولي في حماية المدنيين أثناء حروب وصراعات غير متكافئة مثل تلك الحرب، وذلك بسبب غياب آليات جديّة وحاسمة لحماية المدنيين بحسب مضمون اتفاقية جنيف الرابعة.

تلك الحرب الدموية انتهت من خلال اتفاق سياسي لم يحقق طموحات معظم مواطني دولة البوسنة والهرسك السياسية والاجتماعية بمختلف هوياتهم العرقية؛ إذ قسمت الدولة إلى كيانين، وتوزع النفوذ والسلطة على أساس محاصصة عرقية دون أي حل للصراع الجوهري والأساسي والمبني بجزء كبير منه على الاختلاف العرقي. وهذا النظام السياسي الجديد ساهم ويساهم حتى الآن في إضعاف قدرة الدولة البوسنية على التقدم في مختلف المستويات ولا سيما الاقتصادية والتنمية.

وتعد التجربة البوسنية واحدة من التجارب الإنسانية الحديثة لجهة محاسبة منتهكي حقوق الإنسان. وهي في الواقع تجربة تعتبر نتائجها بغالبها الأعم سلبية بالنسبة للضحايا وذويهم؛ إذ لم يتم بشكل فعلي معاقبة أي من منتهكي حقوق الإنسان والمتهمين بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في تلك الحرب، كما تأخر اعتقال بعضهم لسنوات عدة وبعضهم لم يسلم للمحكمة بعد. لكنها في المقابل أسهمت في تطوير عديد من الآليات القضائية والقانونية التي تتيح محاسبة مجرمي الحرب مستقبلاً، والتي يمكن الاستفادة منها في حروب ونزاعات دولية أخرى. كما قدمت التجربة البوسنية نموذجاً للمحاكم الدولية متمثلاً بالمحكمة الجنائية الدولية لدولة يوغسلافيا السابقة، إضافة إلى تأسيس محكمة البوسنة والهرسك من قبل دولة البوسنة والهرسك للمساعدة في محاسبة المتهمين بارتكاب جرائم الحرب.

لكن أبرز ما قدمته التجربة البوسنية للحضارة الإنسانية كان معالجتها لمعضلة المفقودين أثناء الحرب، وذلك باتباع تقنيات علمية متطورة كتحليل الحمض النووي DNA لكل من الضحايا ولأهالي ومطابقتها بعد ذلك. وقد تم اكتشاف أكثر من 70% من المفقودين إبان الحرب حتى الآن، وهي نسبة لم تتكرر في تاريخ النزاعات والحروب الأهلية والإقليمية بما فيها تلك حديثة العهد.

## الفصل الأول: لمحة تاريخية

### دولة البوسنة والهرسك

البوسنة والهرسك هي إحدى دول البلقان، وهي واحدة من ستة دول استقلت عن جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية، إلى جانب صربيا ومونتينيغرو ومقدونيا وسلوفينيا وكرواتيا. عاصمة البوسنة والهرسك هي ساراييفو، وهي من العواصم الأوروبية ذات الطبيعة الخلابة والبعد الحضاري التاريخي البارز. عدد سكان البوسنة قرابة أربعة ملايين نسمة نصفهم من البوشناق

المسلمين، وحوالي 37% منهم من الصرب الأورثوذكس، و15% من الكروات الكاثوليك. وتتكون البوسنة من ستة أقاليم. تتمتع أجزاء كبيرة منها بطبيعة جبلية خلابة، ويمر بالبوسنة ستة أنهر. يعتمد الاقتصاد البوسني في مجمله على صناعات الصلب والتعدين والزراعة، فيما أصبح مؤخراً قطاع السياحة من مصادر الدخل الأساسية في البوسنة.

وتعد دولة البوسنة والهرسك من المناطق التي قطنها البشر منذ آلاف السنين، فقد سكنها الإيليريون قبل أربعة قرون للميلاد قبل أن يضمها الرومان لإمبراطوريتهم. وفي القرن العاشر للميلاد انتقل لها السلاف، ودخل جزء كبير منهم بالمسيحية، قبل أن تخضع للإمبراطورية العثمانية في القرن الخامس عشر، حيث حظيت باهتمام بالغ من العثمانيين خلافاً لباقي دول البلقان التي خضعت كلها أيضاً للدولة العثمانية حينها. وقد أدى ذلك لتطور كبير في البوسنة التي اعتبرها العثمانيون مقاطعة من الدولة العثمانية لا تجزأ، فحافظت على اسمها وكثير من عادات وثقافة أهلها مما دفع كثيراً من سكانها السلاف للدخول في الإسلام مشكلين بذلك شريحة واسعة من الشعوب السلافية وأكثرية في الشعب البوسني.

في مطلع القرن التاسع عشر بدأت تتشكل ثورات في الدويلات المحيطة بالبوسنة من السلاف المسيحيين، الكاثوليك والأورثوذكس، ومع استمرار الاضطرابات وضعف سيطرة الدولة العثمانية على تلك المناطق تنازل العثمانيون عن البوسنة للحكومة النمساوية – المجرية عام 1878. في عام 1914 وإثر صراعات وتوترات بين روسيا و صربيا وحكومة النمسا والمجر قام شاب صربي باغتيال ولي عهد النمسا في العاصمة البوسنية ساراييفو، لتندلع على إثر ذلك الحرب العالمية الأولى والتي قضى فيها أكثر من عشرة ملايين قتيلًا، وكان من نتائجها تشكل الجمهورية اليوغسلافية الأولى في عام 1918 والتي كانت البوسنة والهرسك جزء منها، قبل أن تتحول لمملكة في عام 1929.

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية أصبحت البوسنة واحدة من ستة كيانات تشكل جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية تحت قيادة الزعيم الاشتراكي القوي جوزيف تيتو.

مع وفاة تيتو عام 1980 بدأ التصدع يظهر بين الكيانات الستة، وبدأت تزداد النزعة القومية في تلك الكيانات. ومع انهيار الاتحاد السوفييتي وتحطيم جدار برلين بدأت الكيانات اليوغسلافية تعلن استقلالها واحدة تلو الأخرى. وما إن أعلنت البوسنة استقلالها حتى تعرضت لهجوم صربي وكرواتي عنيف، يعود سببه لرفض صرب البوسنة الانفصال عن يوغسلافيا إلى جانب الصراعات العرقية والدينية القائمة بين الصرب والكروات والبوسنيين المسلمين والتي دفعت الصرب بما فيهم صرب البوسنة لرفض نشوء الكيان البوسني المستقل فقاموا باحتلال أراض بوسنية واسعة، تماماً كما فعل الكروات.

استمرت حرب البوسنة والهرسك أربع سنوات شهدت مجازر مروعة بحق المدنيين وتطهيراً عرقياً شمل الطوائف العرقية والدينية الثلاث وتحديدًا البوسنيين المسلمين، كما شهدت تدميرًا واسعاً في مناطق ومدن بوسنية واسعة بما فيها العاصمة ساراييفو. وقد انتهت الحرب إثر اتفاقية دايتون عام 1995 التي عقدت بين زعماء كل من البوسنة وصربيا وكرواتيا.

## حرب البوسنة والهرسك

أدت أحداث الثمانينات إلى تزايد النزعة القومية والطائفية في دول البلقان، وبدأت هذه النزعة تنعكس بشكل كبير على التوازنات والتحالفات السياسية. في عام 1990 تمكنت ثلاثة أحزاب قائمة على أساس عرقي (بوسني وصربي وكرواتي) من السيطرة على برلمان البوسنة. وبعد شهور قليلة على إعلان كل من سلوفينيا وكرواتيا استقلالهما عن جمهورية يوغسلافيا، أعلن البرلمان البوسني عن سيادة البوسنيين الكاملة على أراضيهم ودعوة الشعب للاستفتاء على الاستقلال عن يوغسلافيا،

الأمر الذي دفع صرب البوسنة للرفض، ودفع زعيمهم رادوفان كاراديتش الذي كان نائباً في البرلمان البوسني حينها إلى التهديد بالحرب وبإبادة البوسنيين المسلمين البوشناق في حال الإصرار على هذا القرار.

وفي شهري شباط وأذار من عام 1992 صوت أكثر من 99% من أصل 63% من البوسنيين الذين شاركوا في استفتاء حول استقلال البوسنة والهرسك عن جمهورية يوغسلافيا بالموافقة، فيما رفض الصرب البوسنيون المشاركة بالاستفتاء وتم تشكيل برلمان صرب البوسنة ضمن جمهورية سموها صرب البوسنة. بعد ذلك بأيام قامت قوات يوغسلافية ومجموعات مدعومة من قبل يوغسلافيا تسمى نفسها جيش صرب البوسنة بضرب مناطق بوسنية بما فيها العاصمة ساراييفو.

وتعرضت البوسنة حينها لهجوم عنيف من قبل قوات يوغسلافية ومليشيات صرب البوسنة من جهة الشرق والجنوب الشرقي، فيما هاجمت كرواتيا واحتلت مناطق بوسنية غربية. وبعد أن اعترف المجتمع الدولي بدولة البوسنة والهرسك انسحبت يوغسلافيا وكرواتيا من الحرب بشكل رسمي، فيما بقيت المليشيات الصربية المدججة بالسلاح والدعم اليوغسلافي المالي واللوجستي والعسكري تضرب مدن البوسنة دون توقف. وقد كانت تلك المليشيات التي أطلقت على نفسها اسم جيش دولة صرب البوسنة تهاجم المدن والقرى البوسنية وتقوم بقتل وتعذيب وتهجير وحرق منازل كل البوسنيين من غير الصرب في المناطق التي يسيطرون عليها. في المقابل قامت مجموعات كرواتية قومية بممارسات وحشية ضد البوسنيين المسلمين وذلك بتوسيع احتلال أراض بوسنية وطرد البوسنيين المسلمين منها بالقوة، بما في ذلك اللاجئين بسبب الحرب. ذلك دفع البوسنيين المسلمين للرد بطرد عوائل كرواتية وصربية من عدة قرى وبلدات.

في 16 نيسان عام 1993 أصدر مجلس الأمن قراره رقم 819 والذي يطالب "كل الأطراف المعنية بالتعامل مع منطقة سربرنيتسا وما حولها على أنها منطقة آمنة يجب أن تبقى بعيدة عن أي هجمات مسلحة أو أي عمل عدائي آخر". وبعد ذلك وصلت مجموعات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وتم التوصل في أيار من نفس العام بإخلاء سربرنيتسا من الأسلحة، وهو ما وافق عليه سفر خليلوفيتش، الجنرال البوسني، وراتكو ملاديتش، القائد في الجيش الصربي.

بمقتضى هذا الاتفاق كان على المسلحين البوسنيين البوشناق أن يسلموا أسلحتهم لقوات الأمم المتحدة، وأن ينسحب الصرب من هذه المناطق، فبقيت عدة كتائب من الجيش البوسني غير مسلحة وغير منظمة في المنطقة، فيما رفضت القوات الصربية إخلاء المناطق المحيطة من الأسلحة أو تسليم معداتها. في مارس 1995 أصدر رئيس جمهورية صرب البوسنة رادوفان كاراديتش توجيهاته باعتماد استراتيجية طويلة الأمد لجيش صرب البوسنة، الأوامر التي عرفت باسم "التوجيه السابع" والتي تنص أن على جيش الصرب أن "يستكمل الفصل الكامل لسربرنيتسا، وأن يمنع التواصل بين الأفراد في سربرنيتسا وخارجها، وأن يخلق وضعاً لا يُحتمل من انعدام الأمن بشكل كامل وتهديد حياة سكان سربرنيتسا وزرع اليأس في نفوسهم هذا في حال بقائهم على قيد الحياة من الأساس". وبحلول منتصف 1995 كان الوضع الإنساني للمدنيين والعسكريين من مسلمي البوسنة قد وصل إلى حد كارثي، وصدرت مناشدات بإعادة فتح ممر إنساني للقطاع المحاصر، وفي السابع من يوليو 1995، ذكر رئيس بلدية سربرنيتسا أن ثمانية من السكان قد ماتوا جوعاً.

في الحادي عشر من تموز عام 1995 قامت قوات صرب البوسنة بدخول المنطقة عنوة دون أن تتصدى الكتيبة الهولندية غير المجهزة بشكل كاف لهم، لتقوم القوات الصربية بعزل الذكور وتصفيتهم ودفنهم في مقابر جماعية متباعدة لمحاولة إخفاء بشاعة المجازر، فيما تمت عمليات اغتصاب واسعة ومنهجة للنساء في تلك الأثناء. إثر ذلك قامت قوات الناتو بحملات جوية ضد القوات الصربية، مما دفع الصرب لقبول التفاوض مع البوسنيين والكروات في نهاية ذلك العام، حيث وقعت اتفاقية دايتون الشهيرة بين سلوبودان ميلوسوفيتش رئيس صربيا (يوغسلافيا سابقاً) وعلي عزت بيغوفيتش رئيس البوسنة وفرانكو تودجمان رئيس كرواتيا، إلى جانب رؤساء الولايات المتحدة وفرنسا ورئيسي وزراء بريطانيا وروسيا والمستشار الألماني.

وقد نص هذا الاتفاق على تقسيم البوسنة والهرسك إلى كيائين؛ فدرالية البوسنة والهرسك، وجمهورية صرب البوسنة (صربيسكا)، يتمتع كل كيان بحكم ذاتي ضمن إطار دولة البوسنة والهرسك. كما نص اتفاق دايتون على تبادل أطراف النزاع لكافة المعلومات المتعلقة بالأسرى والمفقودين وجثث القتلى من جنود ومدنيين؛ الأمر الذي سمح للبوسنيين بأن يبحثوا عن

ضحاياهم الذين فقدوا أثناء الحرب وخصوصاً خلال عمليات توصف بالتطهير العرقي كمذبحة سربرينيتسا، حيث أصبحت بطبيعة الحال معظم مقابر البوسنيين متواجدة في مناطق الصرب.

ويعتبر اتفاق دايتون أحد أشهر النماذج السياسية الحديثة لاتفاقيات إنهاء النزاعات أو الحروب. ورغم أنه كان بالنسبة لكل الأطراف وخصوصاً البوسنيين المسلمين اتفاق ضرورة من أجل وقف القتل والمذابح التي يرتكبها الصرب بحق المدنيين، إلا أن الاتفاق كان فعالاً وناجحاً بضمان استقرار المنطقة لحد اللحظة، مما فسخ المجال للعمل على مشاريع وبرامج تساهم في دعم البوسنيين في تنمية دولتهم وبناء مؤسساتهم وتحقيق حد ما من التعايش والمصالحة بينهم وبين الصرب والكروات.

إلا أن اتفاق دايتون في الوقت ذاته شابته عيوب كثيرة، فقد سمح للأطراف الدولية ممثلين بمكتب الممثلة السامية في دولة البوسنة الهرسك OHR بفرض أجندات على البوسنيين بما في ذلك سن عقوبات على مسؤولين بوسنيين. بالإضافة إلى أنه أدى لسخط كبير لدى كل المجموعات العرقية الثلاث وبالأخص البوسنيين المسلمين البوسناق، الذين تم تجاهل حقوق ضحاياهم المشروعة الذين تعرضوا لمذابح تصل لمستوى الإبادة الجماعية كالتي حدثت في سربرينيتسا، إلى جانب منح الصرب كياناً داخل الأراضي البوسنية (جمهورية صربيسكا). فيما أثار الاتفاق حنق الصرب الذين كانوا يرفضون استقلال البوسنة، كما أن الاتفاق جردهم من أراض بوسنية كانوا قد احتلوا خلال الحرب. فيما يعتبر الكروات البوسنيون أنهم لم يحصلوا على حقوق متساوية مع العرقين الآخرين بتشكيل كيان خاص بالعرق الكرواتي في البوسنة. ويرى الكثير من الخبراء أن اتفاق دايتون لا يتناسب والقوانين الدولية، كما أنه لا يلتزم بمعايير وطنية تضمن الاستقرار السياسي والاجتماعي، مما يجعل الحالة السياسية في البوسنة معقدة وغير قابلة للتقدم بشكل يضاهاي الكيانات والدول الأخرى.

## الفصل الثاني: ملف المفقودين إبان الحرب

### أزمة المفقودين خلال حرب البوسنة والهرسك

تنص العديد من مواد وأحكام القانون الدولي الإنساني على أن للعائلات الحق في معرفة مصير أقربائها المفقودين جراء النزاعات والحروب، وأنه يتعين على الأطراف المتقاتلة استخدام كل السبل المتوفرة لها لتقديم المعلومات لهذه العائلات. من خلال ذلك أنشأت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عدة آليات لمساعدة العائلات البوسنية التي تبحث عن مصير أقاربها. وقد كان

الصليب الأحمر يطلب من العائلات التي فقدت أبناءها أو أقاربها دون تلقي أي أخبار عنهم منذ اختفاءهم تقديم طلبات حول المفقودين وملابس اختفائهم ومتى شوهدوا آخر مرة وأين. وقد سجلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أكثر من 10000 مفقود بعد تقدم أهله بطلب للبحث عنه في الفترة التي سبقت اتمام اتفاق دايتون.

في المقابل كان البوسنيين قد قاموا بتشكيل فرق توثيق القتلى والمفقودين مكونة من نشطاء ومحامين. وقد كان المحامي عمرو ماسوفيتش مسؤولاً عن توثيق المفقودين والمختفين الذي لا يعرف مكان تواجدهم وكيفية اختفائهم، إلى جانب البحث عن المقابر الجماعية السرية. وقد أصبح السيد ماسوفيتش رئيس لجنة تبادل الأسرى وحث القتلى منذ عام 1992، وهو اليوم أحد ثلاثة رؤساء لمعهد البوسنة والهرسك للمفقودين.

وبحسب السيد ماسوفيتش، فإنه هو والكوادر التي كانت تعمل معه استطاعوا توثيق حوالي 30000 حالة اختفاء قسري أثناء الحرب التي امتدت قرابة أربعة أعوام. فيما بلغ إجمالي عدد المختفين الفعلي في البوسنة بعد الحرب بحسب الإحصاءات المعتمدة اليوم أكثر من 31000 مفقود بقليل، عثر على جثث معظمهم. أي أن الأرقام الأولية والنسب التي جمعها ماشوفيتش ورفقه كانت قريبة بشكل كبير من الرقم الحقيقي، وذلك كله رغم الحرب القاسية وظروفها الصعبة. وكانت مهمة ماشوفيتش ورفاقه التواصل مع الأهالي الذين فقدوا أثر أقربائهم وانقطعت أخبارهم، وذلك من أجل توثيق وتسجيل البيانات الخاصة بالمفقودين وخصوصاً مكان وتاريخ الاختفاء وآخر مرة تم مشاهدة المفقود فيها.

وقد أدى تصاعد مطالبات الأهالي وضغط المنظمات الحقوقية ومنها اللجنة الدولية للصليب الأحمر على المجتمع الدولي إلى فرض قضية المفقودين على طاولة التفاوض في دايتون. ففي مطلع عام 1995 وفي أعقاب وقف إطلاق النار الذي قام بجهود التفاوض عليه الرئيس الأسبق للولايات المتحدة جيمي كارتر، جمعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بين الأطراف المتحاربة في العديد من المناسبات في مطار سراييفو وطلبت منها الرد على طلبات البحث عن المفقودين التي قام مندوبوها بجمعها من العائلات. ومع ذلك، كانت النتيجة العملية الوحيدة التي حققتها هي تمكينا من تقديم شرح مفصل لما قد يمثل رداً موثقاً فيه ومرضياً.

وقد تشاورت الولايات المتحدة والمنظمات الإنسانية الرئيسية قبل صياغة نص اتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك الذي تم التفاوض عليه بين الأطراف الثلاثة برعاية دولية في مدينة دايتون بولاية أوهايو في نهاية عام 1995. كما ناقشت الولايات المتحدة مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر مسألة إطلاق سراح المحتجزين والبحث عن الأشخاص المفقودين.

أثمرت تلك الجهود اتفاق الأطراف المعنية على حل لقضية المفقودين، وتمثل ذلك بنص المادة 5 من المرفق 7 للاتفاق والتي نصت على ما يلي: "تقدم الأطراف معلومات عن جميع الأشخاص مجهولي المصير من خلال آليات البحث عن المفقودين الخاصة باللجنة الدولية للصليب الأحمر. وتتعاون الأطراف أيضاً بالكامل مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في جهودها الرامية إلى تحديد هوية الأشخاص مجهولي المصير وأماكن إقامتهم ومصيرهم. وتعتمد أحكام هذه المادة المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني وتؤكدتها".

وقد نصت الاتفاقية كذلك على وجوب إطلاق سراح الأسرى والمحتجزين خلال مدة لا تتجاوز 90 يوماً من توقيع اتفاقية السلام. وقد أوكلت الاتفاقية إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر مهمة تنظيم ومراقبة عملية إطلاق سراح ونقل كل السجناء المدنيين والعسكريين المحتجزين على ذمة النزاع وذلك بالتشاور مع الأطراف المعنية. وفي شهر كانون الثاني من عام 1996 تم إطلاق جميع الأسرى والمحتجزين لدى مختلف الأطراف، مما ساهم في كشف مصير نسبة من المفقودين. ومن ثم بدأت عمليات البحث والكشف عن المقابر الجماعية السرية.

وفي عام 1996 تم الاتفاق من خلال اجتماع الدول الصناعية السبع G7 في مدينة ليون الفرنسية على تأسيس اللجنة الدولية لشؤون المفقودين ICMP من أجل المساهمة في كشف مصير عشرات الآلاف من المفقودين إبان الحرب في كل من البوسنة والهرسك وصربيا ومونتينيغرو وكرواتيا. ولم يتم تقبل فكرة الكشف عن المفقودين من قبل قوى دولية بارزة اعتبرت ذلك



محفز على إذكاء الصراع بين البوسنيين والصرب والكروات. ورفضت دول كبرى عمليات كشف المقابر الجماعية السرية التي أخفاها الصرب، كما طالبت بعدم الكشف عن ضحايا بوسنيين بوشناق إلا بموازاة الكشف عن ضحايا صرب وكروات بنسبة 1:1. ساهمت هذه التصرفات المستفزة من قبل قوى دولية إلى دفع عدد من مسؤولي الأمم المتحدة إلى الاستقالة، كما أشعلت الرأي العام ووسائل الإعلام. مما أدى إلى رضوخ معظم تلك القوى إلى الحل الإنساني القائم بالكشف عن الجثث وكشف مصير المفقودين والذي كان متضمناً أساساً في اتفاقية دايتون.

وقد طالبت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعدم استخدام عمليات الكشف عن الجثث والمقابر الجماعية السرية في معرفة أسباب الوفاة واستخدامها كأدلة جنائية في المحاكمات القائمة، وتحجبت المنظمة الدولية بأن المسؤولية القائمة حينه هي مسؤولية إنسانية تتعلق بكشف مصير المفقودين، مما أثار استياء أهالي المفقودين البوسنيين. فيما كانت اللجنة الدولية للمفقودين تخير أهالي المفقودين إن كانوا يرغبون باستخدام تحليل أشلاء الفقيد وعظامه في كشف سبب الوفاة واستخدام تلك الأدلة في المحاكم أم لا.

وفي عام 2004 أصدر برلمان دولة البوسنة والهرسك قانوناً فريداً هو قانون الأشخاص المفقودين. وهذا القانون يأتي متماشياً مع اتفاقيات عدة، من بينها اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، واتفاقيات جنيف الأربعة، والبروتوكولات الإضافية لها، والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات العامة وكافة البروتوكولات الإضافية لها، والمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية، وإعلان الأمم المتحدة لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، بالإضافة إلى معاهدة السلام المسماة اتفاقية دايتون. وينص هذا القانون على حق الأهالي بالحصول على معلومات من قبل مؤسسات الدولة عن مفقودهم.

## اللجنة الدولية لشؤون المفقودين ICMP

تأسست اللجنة الدولية لشؤون المفقودين بناء على مبادرة الرئيس الأمريكي بيل كلينتون عام 1996 في مؤتمر القمة لمجموعة الدول السبع الذي انعقد في مدينة ليون الفرنسية من أجل دعم اتفاقية دايتون للسلام التي وضعت حدا للصراعات في البوسنة والهرسك. وقد تحدد دورها الأساسي بتدعيم التعاون بين الحكومات في التعرف على الهويات وتحديد الأماكن للأشخاص الذين تم فقدانهم خلال الصراعات المسلحة نتيجة لانتهاك حقوق الإنسان.

يتواجد مقر اللجنة الدولية لشؤون المفقودين الرئيسي حالياً في سراييفو، ولها مقرات ومكاتب عدة في كل من بانجالوكا وتوزلا. وبالإضافة إلى عملها في بلدان يوغوسلافيا السابقة فإن اللجنة الدولية لشؤون المفقودين تشارك حالياً في مساعدة الحكومات والمؤسسات الأخرى في أنحاء مختلفة من العالم في معالجة المسائل الاجتماعية والسياسية المتعلقة بالأشخاص المفقودين

وإقامة النظم الفعالة لتحديد الهويات في أعقاب الصراع أو الكوارث الطبيعية. وتؤيد اللجنة الدولية لشؤون المفقودين عمل المنظمات الأخرى وتشجع مشاركة الجمهور في أنشطتها وتساهم في إيجاد العبارات المناسبة لتذكر وتكريم المفقودين.

منذ تشرين الثاني عام 2001، كانت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين أول من استخدم الحمض النووي كخطوة أولى في التعرف على هويات أعداد كبيرة من الأشخاص المفقودين من الصراع المسلح. وقامت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين بوضع قاعدة بيانات لأكثر من 90000 من الأقارب لحوالي 29500 من المفقودين وأكثر من 54000 من عينات العظام التي تم أخذها من رفات الموتى المستخرجة من المقابر السرية في بلدان يوغوسلافيا السابقة. تمكنت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين بمطابقة الحمض النووي من الدم وعينات العظام من تحديد الهويات لأكثر من 20000 شخص تم فقدانهم بسبب الصراعات والذين تم العثور علي رفاتهم في المقابر الجماعية السرية أو المخفية.

وقد حول الاستخدام الفعال للحمض النووي كوسيلة لتحديد هويات العديد من الأشخاص اللجنة الدولية لشؤون المفقودين من منظمة صغيرة تعمل على المستوى السياسي أساساً إلى أكبر برنامج تحديد هويات الضحايا في العالم. وتدير اللجنة الدولية لشؤون المفقودين اليوم أكبر مختبر عالمي لتحديد هويات الأشخاص عن طريق الحمض النووي. وتقدم اللجنة مساعداتها للجميع بغض النظر عن الأصول العرقية أو الدينية. وتعتبر اللجنة المنظمة الوحيدة في العالم التي تشكلت على هذا المستوى لهذا الغرض.

وتعتقد اللجنة بأن الكشف عن مصير الأشخاص الذين فقدوا بأساليب عنيفة لايساعد فقط عائلات المفقودين في الوصول إلى أحبائهم ومعرفة مصيرهم، بل يساهم ذلك أيضا في معرفة الحقيقة وإرساء العدالة مما يؤدي إلى تحقيق المصالحة وترسيخ السلام. وبرغم من أن اللجنة أسست في الأصل لمعالجة مشاكل المفقودين في دول يوغوسلافيا السابقة إلا أنه ومع مرور الوقت استطاعت اللجنة ومن خلال كوارثها وفرقها المتخصصة أن تكوّن خبرة متطورة هائلة في مجالات عملها مما جعلها محط أنظار العالم، الأمر الذي جعلها تتلقى الطلبات التي جاءت من دول عدة لطلب مساعدات اللجنة من خلال خبراءها ومعاملها.

فبعد تسونامي في آسيا في كانون الأول 2004 أدت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين دوراً في الجهود الرامية إلى تحديد هويات الآلاف من الضحايا في تايلاند وجزر المالديف. كذلك ساعدت اللجنة الدولية لشؤون المفقودين في تحديد هويات ضحايا إعصار كاترينا في الولايات المتحدة الأمريكية. وفي الوقت الراهن تقدم اللجنة الدولية لشؤون المفقودين مساعدة لحكومة العراق في استكشاف السبل للتصدي لمسألة حالات الاختفاء الواسعة النطاق لمدة عقود، وساعدت الكويت في تحديد هويات ضحايا الاحتلال العراقي عام 1990. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة الدولية لشؤون المفقودين تشارك في المبادرة التي ترعاها الحكومة في شبلي التي تهدف إلى إنشاء عملية قانونية وتقنية لتحديد هويات بقايا الأشخاص الذين فقدوا خلال نظام بينوشيه. ويرأس اللجنة الدولية لشؤون المفقودين حالياً السفير الأمريكي السابق توماس ميلير، فيما تعتبر السيدة كاثرين بومبرغر المديرية التنفيذية الحالية للجنة.

## مقرات اللجنة الدولية لشؤون المفقودين في البوسنة

للجنة الدولية لشؤون المفقودين خمسة مقرات أساسية في دولة البوسنة والهرسك، وهذه المقرات هي:

1- المقر الرئيسي، في العاصمة ساراييفو، وهو مقر الإدارة التنفيذية ومدراء وموظفي العلاقات العامة والتواصل. كما يحوي المقر أحد أهم مختبرات العالم المتخصصة في تحديد الحمض النووي DNA بعد استخراجه من فئات عظام الجثث مجهولة الهوية. ويعمل في هذا المختبر عدد من خبراء الأنثروبولوجيا وخبراء النووي. كما يحوي المقر على فريق متخصص بالبرمجة وتكنولوجيا المعلومات حيث يقوم بالإشراف على وتطوير البرامج والتطبيقات المتخصصة وقاعدة بيانات اللجنة.

2- قسم التعرف والتنسيق ICD ومقره مدينة توزلا. ويمثل هذا المقر مكتباً رئيسياً للجنة الدولية لشؤون المفقودين؛ حيث يتواصل مندوبو المكتب مع أهالي المفقودين ويأخذون منهم عينات الدم، ومن ثم يتم تخزينها وتحليلها وتحديد الحمض النووي

منها وتوثيقها وأرشفتها، إضافة إلى مختبرات تقوم بتنظيف العظام المستخرجة من المقابر ومعالجتها قبل إرسالها إلى مدينة بانيا لوكا ومن ثم إلى مختبرات ساراييفو. ويحوي المقر على قسم لتكنولوجيا المعلومات خاص يقوم بعمليات مطابقة نتائج الحمض النووي الخاصة بالأهالي وبعض الجثث مجهولة الهوية وإصدار تقارير حول مطابقة الجثث مع أسماء المفقودين والتواصل مع الأهالي من خلال مؤسسات الدولة البوسنية ومعهد البوسنة والهرسك للمفقودين.

3- مختبرات الحمض النووي في مدينة بانيا لوكا، حيث يتم دراسة واختبار أجزاء العظام والأسنان التي يراد استخراج الحمض النووي منها قبل إرسالها إلى ساراييفو.

4- مركز بودريني للتعرف في مدينة توزلا، حيث يتم استقبال الجثث المستخرجة من المقابر الجماعية القريبة من تلك المنطقة، وخصوصاً في المدن والقرى والغابات الشرقية التي اكتشف فيها الكثير من المقابر الجماعية على مدار حوالي عشرين عاماً. ويقوم المركز بتخزين الجثث بعد تجهيزها وفرزها وكذلك تخزين بقايا الملابس أو أي متعلقات وجدت مع الجثة.

5- مركز التعرف في مدينة كرايينا. وهي منطقة في شمال غرب البوسنة، حيث يتم كذلك استقبال الأشلاء والعظام المكتشفة فيها، ويتم في المركز تسجيل طلبات الأهالي.

ويلاحظ من خلال مراكز اللجنة الدولية أنه تم من خلال توزيعها على عدة مدن مراعاة التقسيمات العرقية السائدة في البوسنة، فرغم أنه يفترض نظرياً أن تتركز الجهود في مدينة توزلا أو في المناطق القريبة من المدن والقرى التي جرت فيها أكبر عمليات تطهير عرقي ومذابح بحق المدنيين أو العساكر، وكذلك في العاصمة ساراييفو حيث المطار ومرافق الدولة العامة، تجد أنه تم إضافة مقر في مدينة بانيا لوكا ذات الأغلبية الصربية وكذلك في مناطق غربية محاذية لكرواتيا بهدف إعطاء صبغة من الحيادية للجنة الدولية لشؤون المفقودين.

### معهد البوسنة والهرسك لشؤون المفقودين

أسس هذا المعهد متأخراً وذلك في عام 2005 بهدف متابعة ملفات وقضايا المفقودين والتعامل مع الأهالي ومع اللجنة الدولية لشؤون المفقودين. وقد اعتمد المعهد منذ تأسيسه على سجلات المفقودين الموجودة لدى كل من اللجنة الدولية للمفقودين والصليب الأحمر ومصادر لدى جمهورية صيربيسكا ولدى القوات الكرواتية. وبعد تسجيل أكثر من 170000 اسم وتصفياتهم، تبين أن العدد الحقيقي للمفقودين بلغ حوالي 31000 مفقود. ويعتقد أن قرابة 9000 مفقود لم يتم العثور عليهم أو التعرف عليهم حتى الآن.

يرأس المعهد ثلاثة أشخاص، هم الصربي ميلان بوغدانيتش والكرواتي ماركو يوريسيتش والبوسني عمرو ماسوفيتش. ويتبادل الثلاثة رئاسة المعهد خلال فترة معينة في حين يصبح الاثنان الآخرين نائبين له.

### عمليات اكتشاف المفقودين وتحديد هوياتهم

تتكون عملية اكتشاف جثث المفقودين وتسليمهم إلى ذويهم من مرحلتين؛ الأولى هي تحليل الحمض النووي والتي تتم من خلال مسارين مختلفين؛ الأول يتعلق بالجثث التي يتم اكتشافها، والثاني يتعلق بالأهالي الذين يبحثون عن مصير مفقودهم. أما المرحلة الثانية فيتم من خلالها مطابقة نتائج الحمض النووي للجثة مع الحمض النووي للأهالي حيث يتم التعرف على هوية الجثة وتسليمها لذويها.

### المرحلة الأولى: تحليل الحمض النووي

## المسار الأول: اكتشاف المقابر الجماعية والجثث

رغم اكتشاف مئات المقابر الجماعية من قبل الفرق البوسنية أو بالتعاون مع المنظمات الدولية، إلا أنه لا يزال يعتقد أن هناك آلاف من الجثث التي لم يتم اكتشافها وأن هناك مقبرة ضخمة واحدة على الأقل لم يتم اكتشافها. وفيما يلي المسار الذي اتبع ويتبع من أجل كشف الجثث وتحليلها:

أولاً: تتم عمليات البحث عن المقابر الجماعية أياً كان حجمها، وذلك من خلال التحقيق مع أهالي الضحايا أو مع بعض الشهود أو بعض القلة من المشاركين في الجريمة الذين تدفعهم ضمائرهم للمساعدة على كشف المقابر. كما ساعدت الولايات المتحدة من خلال صور الأقمار الصناعية على اكتشاف عدد من المقابر الجماعية الكبرى في البوسنة وخصوصاً في المناطق التابعة للصرب والتي يصعب على البوسنيين البحث فيها، وساعد في ذلك كشف عمليات نقل للجثث من مقابر لأخرى قام بها الصرب بهدف إخفاء معالم الجريمة.

ثانياً: عند اكتشاف أو تحديد موقع المقبرة، يتم تبليغ السلطات البوسنية لإيفاد ممثلين عن الشرطة وقوات الأمن والإدعاء العام ورجال دين ومسؤولي البلدية في المنطقة إلى جانب إيفاد فريق مع المعهد البوسني للمفقودين واللجنة الدولية للمفقودين فيه متخصصون بالحفر والتسلق أو الغوص وعلماء آثار وتربة وأنتروبولوجيا.

ثالثاً: تنتقل الجثث بإشراف مؤسسات الدولة والمعهد البوسني لشؤون المفقودين إلى مقر مركز بورديني للتعرف الخاص باللجنة الدولية لشؤون المفقودين، حيث يتم بفضل خبراء التشريح والعظام جمع وفرز الأشلاء بشكل أولي، وتنظيفها وإعطائها رقم سري خاص، ومن ثم إرسال أجزاء صغيرة منها تختار بعناية من قبل خبراء متخصصين إلى مركز التعرف والتنسيق الرئيسي في توزلا.

ويحوي المقر اليوم حوالي 1300 كيس لجثة مكتشفة ولم يتم تحديد هويتها بعد. من هذه الجثث حوالي 200 جثة قيد انتظار تحليل الحمض النووي وحوالي ألف جثة لم يتم العمل عليها بعد. كما يوجد لدى المقر 300 جثة لم يتم حتى الآن أي تطابق بينها وبين أهالي المفقودين الذين تقدموا بطلبات حول البحث عن ذويهم.

ويمكن أن يكون لدى المركز أكياس بشيفرات مختلفة تعود لشخص واحد، وذلك لأن هناك العديد من الحالات التي تم اكتشاف أشلاء لها في مقابر متعددة، حيث يعرض المقر لزواره نموذجاً لأحد الضحايا الذين تم اكتشاف أشلائهم في عدة مقابر، وهذه الضحية قد اكتشفت أجزاء من عظامه في خمسة مقابر مختلفة، حيث تقع تلك المقابر الجماعية الخمسة أيضاً في ثلاثة بلديات مختلفة. وتفسير ذلك هو عمليات نقل الجثامين والجثث المتكررة بهدف إخفاء معالم الجريمة في منطقة ما.

رابعاً: يتم نقل أجزاء صغيرة من العظام إلى مختبرات مركز التعرف والتنسيق في توزلا، حيث يتم تنظيف العظام ومعالجتها لكي يتسنى تحليلها في مختبرات ساراييفو.

خامساً: يتم إرسال تلك العينات المعالجة من مقر التعرف والتنسيق في توزلا إلى مختبرات الحمض النووي في بانالوكا، حيث يتم دراسة العينة وإمكانية استخراج الحمض النووي منها، فإن كانت العينة جيدة يتم إرسالها إلى مختبرات العظام في ساراييفو، وإن لم تكن جيدة يتم إعادتها إلى توزلا لطلب عينة أخرى.

سادساً: تتم عملية تحليل العينة العظمية وتحديد الحمض النووي للعينة في مختبرات اللجنة الدولية في ساراييفو. يذكر أنه يحظر على العاملين والمتخصصين في الحمض النووي للعظام دخول مختبرات الحمض النووي الخاصة بعينات الدم أو العكس، وأن مجرد دخول أحدهم إلى تلك الغرفة يجعله غير مؤهل لتحديد الحمض النووي للعظام، نظراً لسرعة تلوث العينة وصعوبة الحصول على نتائج دقيقة من عينات العظام. وبعد تحديد الحمض النووي للعظام يتم إدخاله من خلال تطبيق إلكتروني إلى قاعدة البيانات الخاصة بالجثة. ويتم تخزين عينات العظام في حافظات بدرجة حرارة 20 تحت الصفر.

المسار الثاني: عينات الدم من الأهالي

أولاً: يقوم أهالي المفقودين بتقديم طلباتهم للمعهد البوسني للمفقودين، حيث يتم أخذ البيانات منهم ومعلوماتهم حول المفقود ومتى كان آخر مرة شوهد فيها وأين.

ثانياً: يتواصل المعهد البوسني مع اللجنة الدولية للمفقودين لإطلاعهم على الحالة.

ثالثاً: يقوم فريق من مركز التنسيق في توزلا بالتواصل مع أهالي الضحية، حيث يتم أخذ عينات الدم منهم بشكل ميداني، وذلك تسهيلاً على الأهالي وكذلك من أجل تخفيف الضغط على المركز في توزلا، وبالتالي تقليل نسبة الأخطاء في التخزين وأخذ العينات. ولدى فريق مركز التنسيق محددات لأخذ العينة، إذ يتم أخذ عينات الدم من الوالدين بشكل حصري في حال وجودهما على قيد الحياة، فإن لم يكن ذلك متاحاً يتم أخذ عينة الدم من الأخوة أو الأبناء، وفي حالة الأبناء يتم أخذ عينات دم من الزوجة كذلك، وهكذا، بحيث كل ما كانت درجة القرابة الوراثية أعلى كلما كانت النتائج أكثر دقة. ويمكن أخذ عينات الدم من عدد من الأقارب وذلك حسب الحاجة.

رابعاً: يتم نقل عينات الدم إلى مختبرات الحمض النووي الخاصة بعينات الدم في مقر مركز التعرف في توزلا، حيث يتم حفظها بدرجات حرارة عادية بعد تسجيلها وأرشفتها وإعطائها شيفرة سرية، ومن ثم يتم تحليلها وتحديد الحمض النووي.

خامساً: يتم تحميل نتائج تحليل الحمض النووي لعينات الدم عبر تطبيقات متخصصة في قاعدة البيانات الخاصة باللجنة الدولية، وذلك في قسم تكنولوجيا المعلومات في مقر مركز التعرف والتنسيق في توزلا.

#### المرحلة الثانية: مطابقة الحمض النووي

بعد معرفة الحمض النووي لعينة العظام في مختبرات ساراييفو وكذلك عينات الدم في مختبرات توزلا، يقوم فريق تكنولوجيا المعلومات ومن خلال برنامج متخصص بمطابقة عينة العظام المستخرجة من الجثة مع عينات الدم للأهالي والتي تقارب 90000 عينة. ونسبة التوافق التي تقبل بها اللجنة الدولية لشؤون المفقودين هي 99.95%. وفي مرات نادرة تم قبول تطابق أقل من هذه النسبة بقليل بعد وجود قرائن أخرى جعلت الأهل مقتنعين والأطباء الشرعيين مقتنعين بهوية الجثة.

في حال لم تنجح عملية التوافق، يتم حفظ العينة بانتظار أن يتقدم أهل الضحية بالسؤال عنه. أما في حال التوافق، فيتم إبلاغ السلطات البوسنية والمعهد البوسني للمفقودين من أجل التواصل مع الأهل وإبلاغهم عن اكتشاف جثة المفقود أو جزء منها.

وفي حال كانت الجثة غير مكتملة بنسبة عالية فإن الأهل عادة ما يرفضون دفن الفقيد بانتظار اكتمال جثته. وقد احتاجت بعض الحالات من أجل اكتمال أجزاء جثة شخص ما سنوات طويلة. وقد أصدرت دار الإفتاء الإسلامية في البوسنة والهرسك فتوى بعدم جواز اعتبار الفقيد ميتاً ما لم يتم اكتشاف 70% من جثته.

أما في حال كانت الجثة مكتملة أو شبه مكتملة، فإنه يتم إصدار شهادة وفاة ويتم تسليم الجثة للأهل من أجل دفنها. وفي حالة كان الفقيد من ضحايا مجزرة سربرينتسا أو حتى من مناطق أخرى إن رغب الأهل فإنه يتم كل عام في يوم ذكرى المجزرة جنازة جماعية تضم كل الضحايا الذين تم اكتشافهم خلال عام كامل في مشهد وطني مهيب.

## الفصل الثالث: محاكم جرائم الحرب والإصلاح القضائي

### محاكم جرائم الحرب في البوسنة والهرسك

#### أولاً: المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ICTY

أنشأ مجلس الأمن بقراره رقم 780 لجنة خبراء خاصة بالتحقيق وجمع الأدلة عن الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف والانتهاكات الأخرى لأحكام القانون الدولي الإنساني عقب الصراع الدائر في يوغوسلافيا السابقة، ثم اتخذ المجلس في جلسته رقم 3217 بتاريخ 25 أيار عام 1993 قراره رقم 827 والذي أقر بموجبه النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة والمقترح من قبل الأمين العام للأمم المتحدة من دون أي تعديل، وذلك بناء على المادة 29 من ميثاق الأمم المتحدة التي تعطي مجلس الأمن الحق بإنشاء "ما يرى له ضرورة لأداء وظائفه" من فروع ثانوية، وتم انتخاب القضاة والمدعي العام عام 1994، ومقر المحكمة مدينة لاهاي بهولندا.

## أجهزة المحكمة

تتكون المحكمة من ثلاث دوائر تضم دائرتان منها ثلاثة قضاة، أما دائرة الاستئناف فتضم خمسة قضاة، إضافة إلى مكتب المدعي العام وقلم مشترك بين الدوائر الثلاث ومكتب المدعي العام.

## علاقة المحكمة بالقضاء البوسني

أعطت المادة التاسعة من النظام الأساسي للمحكمة ذاتها الأسبقية على القضاء الوطني لدول يوغوسلافيا السابقة، لكن المادة العاشرة لم تسمح بمحاكمة شخص سبق محاكمته أمام محكمة وطنية على أفعال تشكل انتهاكات لأحكام القانون الدولي الإنساني إلا في حالتين ، وهما:

- 1- إذا كان الفعل الذي حوكم عليه قد تمّ تكيفه كجريمة عادية.
- 2- إذا افقرت الإجراءات إلى اعتبارات النزاهة والاستقلال، أو أن الادعاء لم يؤدّ دوره بالعناية الواجبة.

## الاختصاص الموضوعي للمحكمة

بموجب قرار إنشائها تختص المحكمة بالنظر في الجرائم الآتية:

أ- جرائم الحرب التي نصت عليها اتفاقيات جنيف لعام 1949 بحسب المادة الثانية من النظام الأساسي للمحكمة، وذلك ضد الأشخاص أو الممتلكات المحمية بموجب هذه الاتفاقيات، من دون تلك الواردة في البروتوكولين الإضافيين لعام 1977. وقد وردت هذه الجرائم على سبيل الحصر، مما أخرج من اختصاص المحكمة عدداً من الانتهاكات الجسيمة الأخرى، مثل الترحيل القسري للسكان.

ب- انتهاكات قوانين الحرب وأعرافها، إذ عددت المادة الثالثة من النظام الأساسي للمحكمة على سبيل المثال لا الحصر مجموعة من الأفعال، كاستخدام الأسلحة السامة وتخريب المدن والقرى وقصفها على نحو لا تبرره الضرورات الحربية، وسلب الممتلكات العامة والخاصة ونهبها. وكانت دائرة الاستئناف قد اعتمدت على هذا النص من أجل توسيع نطاق اختصاصها؛ لتشمل إضافة إلى النزاعات المسلحة الدولية النزاعات المسلحة الداخلية.

ج- إبادة الجنس، وهي الأفعال التي تُرتكب حسب النظام الأساسي للمحكمة في المادة الرابعة، بقصد القضاء كلياً أو جزئياً على جماعة وطنية أو إثنية أو عرقية أو دينية وأهم هذه الأفعال؛ قتل أفراد الجماعة، وإلحاق ضرر بدني أو عقلي بالغ، وإرغام الجماعة على العيش في ظل ظروف يقصد بها إهلاك الجماعة كلياً أو جزئياً، وفرض تدابير يُقصد بها منع التوالد في الجماعة، ونقل الأطفال قسراً إلى جماعة أخرى.

د- الجرائم ضد الإنسانية في نزاع مسلح دولي أم داخلي ضد السكان المدنيين سواء ارتُكبت حسب المادة الخامسة من النظام الأساسي، وهذه الجرائم هي؛ القتل أو الإبادة أو الاسترقاق أو الإبعاد أو السجن أو التعذيب أو الاغتصاب أو الاضطهاد لأسباب سياسية أو عرقية أو دينية، وسائر الأفعال غير الإنسانية الأخرى.

## الاختصاص الشخصي والمكاني للمحكمة

تختص المحكمة بملاحقة الأشخاص الذين ارتكبوا أفعالهم في إقليم يوغوسلافيا السابقة ومجالها الجوي والبحري، وللمحكمة اختصاص بالأفراد فقط من دون المنظمات والدول، سواء ارتكب الفرد إحدى الجرائم الواردة في النظام الأساسي أم أمر أو ساعد على ارتكابها أو شجّع أو خطّط أو أعدّها أو حرّض عليها.

ويمثل اليوم أمام المحكمة مجموعة من أبرز المتهمين بارتكاب جرائم حرب، وعلى رأسهم رادوفان كارازيتش وراتكو ملاديتش، والذين استغرق القبض عليهما أكثر من عقد من الزمن. كما مثل قبلهما رئيس جمهورية يوغسلافيا سابقاً سلوبدان ميلوسوفيتش، والذي توفي أثناء فترة محاكمته. وقد كانت هذه سابقة تاريخية بحسابة القضاء الدولي لأول مرة رئيس دولة بتهمة ارتكاب جرائم حرب.

ويعاب على المحكمة بطؤ إجراءاتها وعدم تعاون دول معنية بنتائج الحرب معها، كما أن تكاليفها باهظة جداً، إذ قدرت تكاليف المحكمة خلال العشرين عاماً المنصرمة بنحو ملياري دولار أمريكي. وقد أصدر مجلس الأمن في عام 2003 قراراً يحدد عام 2017 تاريخاً لإنهاء عمل هذه المحكمة.

### ثانياً: محكمة البوسنة والهرسك المحلية

تأسست محكمة البوسنة والهرسك المحلية عام 2003 وذلك بعد صدور قرار من البرلمان البوسني في تموز عام 2002 يقضي بإنشائها وذلك بحسب قانون يخص المحكمة ونظامها صدر في تشرين الثاني من عام 2000 من قبل الممثل السامي لدولة البوسنة والهرسك، وحدد مقرها في العاصمة ساراييفو. وتشمل هذه المحكمة مكتب إدعاء عام وقضاة دوليين وأجانب (قبل أن يصدر قرار يمنع القضاة الأجانب من العمل في هذه المحكمة كقضاة). وتنتظر هذه المحكمة في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وذلك بعد صدور قوانين بوسنية تجرم هذه الانتهاكات وتحاسب عليها.

وهذه المحكمة تعد محكمة محلية وطنية، إذ لا تتبع لأي من الكيانين، اللذين وحسب اتفاق دايتون يحق لكل منهما تأسيس محاكم خاصة به. غير أنها استعانت بخبرات دولية أجنبية، إلى أن صدر قانون يمنع القضاة الأجانب من العمل كقضاة في محكمة البوسنة والهرسك بدءاً من عام 2012، مع السماح للمحكمة بالاستعانة بهم كمستشارين فقط. ويقوم الإدعاء العام البوسني بمتابعة الجرائم المعقدة كجرائم الحرب والفساد والإرهاب والجريمة المنظمة وغيرها، فيما تتابع المحاكم الكيانية القضايا الأقل تعقيداً. وتعمل البوسنة اليوم على تأسيس محكمة استئناف خاصة لمزيد من الحيادية، إذ تحال كافة قرارات محكمة البوسنة والهرسك عند الاعتراض عليها إلى المحكمة الدستورية البوسنية.

وقد أحالت المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا سابقاً العديد من الملفات والقضايا إلى محكمة البوسنة والهرسك للنظر فيها. وباعتبار البوسنة والهرسك قد وقعت على اتفاقيات حقوق الإنسان والمحاكمات الدولية، فقد ساهم ذلك بتطوير منظومة قوانين العقوبات الجزائية وعقوبات جرائم الحرب، كالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والجرائم ضد المدنيين والجرائم ضد الجرحى وقتل أسرى الحرب دون مبرر قانوني وأخذ ممتلكات القتلى والضحايا والتحرير على أي من تلك الجرائم. وقد ألغيت عقوبة الإعدام في البوسنة عام 1993، كما أن هناك قانون لحماية الشهود بحيث يمكن للمدعي العام طلب الحماية لأي من الشهود.

ويوجد اليوم لدى مكتب الإدعاء العام في البوسنة 37 مدعياً عاماً، ولدى كل منهم طاقم من المساعدين من المحامين والمحققين ذوي المعايير الأكاديمية العالية والخبرة إلى جانب حصولهم على دورات متعددة للوصول إلى مستوى محدد. ويتوزع المدعون العامون على أقاليم البوسنة والهرسك الستة، بحيث يكون في كل إقليم ستة أو سبعة مدعين.

ولدى الإدعاء البوسني العام اليوم 550 قضية مسجلة أمامه، فيما ينظر بحوالي 277 قضية. فيما ينتظر أن تعمل محكمة البوسنة والهرسك على أكثر من 1300 قضية، جزء كبير منها محالة من المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا سابقاً. ورغم الجهود الكبيرة التي تقوم بها المحكمة، إلا أن تكاليفها تكاد لا تذكر مقارنة بالمحكمة الدولية؛ فيحسب القاضية الأمريكية باتريشيا ويلين، والتي ساعدت في إنشاء المحكمة وتطوير النظام القضائي في البوسنة وعملت قاضية فيها حتى صدور قرار منع الأجانب من العمل كقضاة عام 2012 وتعمل الآن كمستشارة لديها، فإن محكمة البوسنة والهرسك قد كلفت منذ إنشائها عام 2003 وحتى عام 2013 فقط 60 مليون دولار أمريكي.



## الإصلاحات القضائية في البوسنة والهرسك

بعد انتهاء الحرب، قامت دولة البوسنة والهرسك بتشكيل لجنة الإدعاء العام العالي أو "اللجنة العليا للقضاة والمدعين"، بهدف تطهير السلطة القضائية في البوسنة. ورغم أن النظام القضائي في البوسنة والهرسك ودول يوغسلافيا السابقة عموماً هو نظام جيد بالمقارنة مع العديد من الدول في تلك الفترة، إلا أن ما عابه اعتماده على نزاهة وقناعة القاضي.

لذا قامت اللجنة العليا للقضاة والمدعين والتي شكلت من نواب برلمان ومحامين وقضاة بهدف تقييم أداء القضاة وتطهير النظام القضائي من الفاسدين. وهي لجنة مستقلة تماماً، لا يمثل فيها العاملون بالسلك القضائي إلا بنسبة 10% فقط، ولا تخضع لأي سلطة سياسية. ولا يزال عمل هذه اللجنة قائماً حتى اليوم.

وقد ساعد وجود محاكم متخصصة بجرائم الحرب في البوسنة على خلق كوادر متميزة في اختصاصات حساسة ونادرة كجرائم الحرب، سواء كقضاة أو مدعين أو محامين أو أساتذة قانون.

## الفصل الرابع: مظاهر للعدالة الانتقالية في البوسنة والهرسك

### إحياء ذكرى انتهاكات حرب البوسنة والهرسك

تمتلى ساحات مدن ومناطق دولة البوسنة والهرسك بتذكارات رمزية لحفظ الذاكرة المجتمعية، والمقابر الجماعية التي أصبحت مزارات للبوسنيين وللزوار الأجانب، للتذكير بهول الحرب والانتهاكات التي جرت على أرض البوسنة والهرسك. في العاصمة ساراييفو يمكن مشاهدة شعلة رمزية قرب تذكارات في قلب المنطقة القديمة في العاصمة. كما تعرض أسماء القتلى من الأطفال أو من أهالي المدينة في الساحات العامة، ويتم وضع أكاليل من الزهور بشكل دوري أمام هذه التذكارات.

وفي قلب العاصمة ساراييفو افتتح معرض طارق سمارة "أنت شاهدي You are my witness" الخاص بصور ضحايا ومجزرة صربينيتسا وشهادات مسجلة لأهالي الضحايا والناجين من المجزرة باللغتين البوسنية والإنجليزية. ويحوي المعرض مئات من الصور الشخصية لضحايا تلك المجزرة المروعة، إضافة للمناظر التي تذكر بالحرب وقسوتها. وتغطي حيطان ممرات هذا المعرض أسماء ضحايا المجزرة الثلاثية وتاريخ ميلاد كل منهم، إضافة لشاشات عرض تعرض شهادات لناجين من تلك المجزرة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية.

وفي سربرينيتسا التي شهدت أفضع الانتهاكات بحق البوسنيين، تم في عام 2003 افتتاح مقر بوتوكاري التذكاري بمشاركة الرئيس الأمريكي الأسبق بيل كلينتون الذي أشرفت حكومته على اتفاقية دايتون. ومركز بوتوكاري هو عبارة عن مركز لإحياء ذكرى المجزرة التاريخية صيف 1995 ويحوي مقبرة ضحايا المجزرة الذين بلغ عددهم حتى الآن 8372 ضحية إلى جانب شواهد تذكارية مسجل عليها أسماء الضحايا وتواريخ ميلادهم ووفاتهم بالإضافة إلى صرح تذكاري منقوش عليه عدد القتلى الذين سقطوا في المجزرة الشهيرة والبالغ عددهم 8372 قتيلاً، إضافة إلى قاعة صور تذكارية للمجزرة. وبتاريخ 11 تموز من كل عام، يزحف أهالي الضحايا ولا سيما الذين اكتشفت جثثهم منذ فترة قريبة إلى مقبرة سربرينيتسا لزيارة أضرحة ذويهم والصلاة لأجلهم إلى جانب دفن الجثامين الجديدة في المقبرة.

وفي مكان قريب من المقبرة يوجد مبنى كبير يبدو كمنصع مهجور ويطلق عليه "منصع البطاريات= بوتوكاري". هذا المبنى يعد اليوم مزاراً لأهالي الضحايا وللزوار الأجانب، إذ كان قد لجأ إلى هذا المبنى الآلاف من الأسر البوسنية بحثاً عن حماية الأمم المتحدة التي كانت تسيطر على المكان. لم يمضِ الناس فقط من الجوع بعد حصار قاهر للأهالي هناك، بل كذلك تم تصفية 1200 مدني بوسني في ذلك المبنى إبان المذبحة المروعة رغم أنها كانت خاضعة لحماية كتيبة هولندية.

وعلى غرار ما حدث في بوتوكاري، فقد تم إنشاء عدة مقابر جماعية في المدن البوسنية المختلفة لتخليد ذكرى الضحايا الذين سقطوا إبان الحرب. ومن بين أشهر تلك المقابر التذكارية مقبرة كوفاتشي، والتي تم تشييدها في أحد الأحياء السكنية في منطقة ستاري غراد في العاصمة ساراييفو.

من ناحيتها تلعب منظمات المجتمع المدني دورها في إحياء ذكرى ضحايا الحرب، حيث تقدم منظمة خدمات الإغاثة الكاثولية جائزة سنوية لتكريم الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان في البوسنة، وتسمى هذه الجائزة باسم سيرغان أليكسييتش، وهو شاب صربي قتل أثناء دفاعه عن جاره المسلم من عدوان القوات الصربية عليه.

## دور المجتمع المدني إبان حرب البوسنة والهرسك وبعد انتهائها

لعب المجتمع المدني في البوسنة دوراً كبيراً، خصوصاً في مراحل ضعف الدولة بشكل كبير إبان الاعتداء الصربي على البوسنة والهرسك. ومن أبرز الأدوار التي لعبها المجتمع المدني البوسني كانت توثيق الانتهاكات وخصوصاً المفقودين. وقد ساهم ضغط المجتمع المدني البوسني على القوى الدولية بفرض ملف المفقودين على أجندة التفاوض في مدينة دايتون.

كما تأسست إبان الحرب جمعية تضم أمهات الضحايا الذين قتلوا أثناء الحرب. وسعت هذه الجمعية التي لا زالت قائمة حتى يومنا هذا إلى متابعة حالة أبنائهم وأزواجهم وخصوصاً المفقودة جثثهم، رغم تأكيد العديد منهن من مصيرهم المؤسف، ولكن رغبة منهن لإكرام أبنائهم بدفنهم بشكل لائق وفي مكان لائق. وقد أثمرت جهود الأمهات إلى جانب العديد من الجهود إلى افتتاح مقبرة سربرينيتسا ومشاركة الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون برمزيتة العالمية في هذا الافتتاح.

ويبقى هم الأمهات البوسنيات اليوم هو تحقيق العدالة من خلال محاسبة مجرمي الحرب الذين تسببوا بقتل أبنائهم، وذلك من خلال الضغط وإيصال أصواتهن في المنابر الدولية والمناسبات الهامة.

بعد قرابة عقدين من النضال في سبيل العدالة، وتحديداً في مطلع أيلول من عام 2013 أصدرت محكمة هولندية عليا قراراً يقضي بمسؤولية القوات الهولندية عن وفاة ثلاثة بوسنيين تم إبعادهم عنوة من منطقة آمنة خاضعة لسيطرة القوات الهولندية مما عرضهم للقتل على أيدي المقاتلين الصرب. وهذا القرار كان تأييداً لقرار صادر عن محكمة استئناف محلية هولندية قبل عامين من تاريخ القرار، وكان الأول من نوعه بحق الحكومة الهولندية ولصالح ضحايا مجزرة سربرينيتسا.

وفي 16 تموز من عام 2014 قضت محكمة هولندية بمسؤولية القوات الهولندية العاملة تحت لواء الأمم المتحدة والتي كانت مسؤولة عن حماية المنطقة الآمنة في سربرينيتسا عن مقتل 300 مدني بوسني، وأن الحكومة الهولندية مسؤولة عن تعويض

أهالي الضحايا. ويعد هذا القرار أهم قرار صادر عن محكمة هولندية حول هذه القضية التي لا زالت تعد جرحاً عميقاً لدى أهالي ضحايا المجزرة الأكثر بشاعة في أوروبا منذ انقضاء الحرب العالمية الثانية منتصق الأربعينيات من العقد الماضي.

وكانت رابطة أمهات شهداء البوسنة أو كما أطلقن على أنفسهن أمهات سربرينيتسا هي الجهة القائمة على هذه الدعوى. وكان هذا القرار إنجازاً حقوقياً هاماً يحسب لمنظمات أسر الضحايا في البوسنة والهرسك ونضالهم الطويل في سبيل تحقيق العدالة، كما قدمت أولئك الأمهات نموذجاً دولياً إنسانياً يحتذى به.

## الفصل الخامس: ملاحظات حول التجربة البوسنية

يمكن تقسيم التجربة البوسنية إلى خمسة محاور أساسية، وهي:

### أولاً: الحل السياسي المتمثل باتفاقية دايتون

يمكن تقييم اتفاقية دايتون من عدة أوجه، فقد نجت الاتفاقية بوقف الحرب والعنف، كما أن الأطراف المعنية جميعها التزمت بذلك. كما أن الاتفاقية ألزمت الدول المعنية بضرورة إطلاق سراح الأسرى خلال مدة محددة وهو كذلك ما طبقته الأطراف جميعها. وقد سمحت الاتفاقية بعودة اللاجئين رغم أن العديد منهم لم يعد بسبب ما حدث من تطهير عرقي. كما سمحت الاتفاقية في نهاية المطاف ببقاء دولة البوسنة والهرسك دولة مستقلة موحدة رغم تقسيمها إلى كيانين.

ويمكن في حال استمرار الاستقرار الأمني في الدولة البوسنية العمل على إنجاح فكرة المصالحة بين المواطنين الأمر الذي عجزت عنه الاتفاقية، بل وتجاهلته تماماً. كما أن عوامل الاستقرار تلك تدفع بشكل ولو بطيء إلى تحسن الاقتصاد في البلاد، وخصوصاً قطاعي الصناعة والسياحة، حيث تعتبر ساراييفو اليوم من بين أعلى المدن نمواً في القطاع السياحي في العالم.

ومن السليبات التي أنتجها دايتون كان تعزيز الانقسام الطائفي وبناء النظام السياسي والإداري على أساس عرقي يثير استفزاز كل الطوائف. كما أن النظام السياسي الطائفي القائم في البوسنة يعد عائقاً أساسياً في تقدم الدولة على المستوى التنموي. إذ لا تزال الحساسية العالية بين البوسنيين المسلمين والصرب تدفع ممثلي كل من الطائفتين إلى تبني التوجهات السياسية، خصوصاً أن جزءاً كبيراً من الصرب لا يزالون يراهنون على إفشال الدولة البوسنية.

### ثانياً: قضايا المفقودين

قدمت البوسنة تجربة إنسانية فريدة في تعاملها مع المفقودين. والفضل في ذلك يعود لعمل الناشطين البوسنيين ومراكز توثيق المفقودين، إلى جانب تأسيس اللجنة الدولية لشؤون المفقودين والتي بات نطاق عملها اليوم يغزو عشرات الدول.

وقد تميزت التجربة البوسنية في هذا المجال باستخدام أعلى التقنيات العلمية كالحمض النووي. وقد تم اكتشاف مصير وهوية أكثر من 70% من المفقودين إبان حرب البوسنة والهرسك حتى الآن، وهي نسبة لا تقارن بكل الحوادث والنزاعات الدولية أو الأهلية الأخرى كحرب لبنان أو قبرص أو غيرها.

عدا عن ذلك، فإن من أهم إيجابيات تجربة الكشف عن المفقودين في البوسنة كان خلق كوادر وخبرات بوسنية في مجالات علمية نادرة، كعلم الأنتروبولوجيا وعلوم الباثولوجيا والجيولوجيا والتربة وغير ذلك. وهذه الخبرات المتقدمة التي حصلت عليها البوسنة تشكل ثروة بوسنية تفتقدها كثير من دول العالم بما فيها دول متقدمة اقتصادياً وتكنولوجياً.

### ثالثاً: المحاسبة القضائية

قدمت التجربة البوسنية نموذجين هامين لمحاسبة جرائم الحرب؛ الأول هو المحكمة الدولية والثاني هو محكمة البوسنة والهرسك المحلية. وكلا المحكمتين لم تحققا عدالة مرجوة لدى الضحايا وأسرههم، ولم تتمكن حتى الآن من محاسبة مجرمي الحرب وخصوصاً القادة العسكريين والسياسيين الكبار. عداك عن الميزانية الضخمة الخاصة بالمحكمة الدولية.

غير أن كلا النموذجين كان لهما أثر إيجابي كبير على البوسنة من ناحية، وعلى الحضارة الإنسانية من ناحية أخرى. فالمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا سابقاً قامت بملاحقة كبار القيادات الصربية السياسية والعسكرية، وأسهمت في إبراز الجرائم القاسية بحق الشعب البوسني. وهي من هذا الإطار أسهمت في رفع معنويات المواطنين البوسنيين باعتبارهم أصحاب حق وضحايا اسهم المجتمع الدولي إلى جانب القوات المعتدية بانتهاك حقوقهم.

وأما النموذج الثاني المتمثل بمحكمة البوسنة والهرسك المحلية ومكتب الإدعاء العام البوسني المتخصصين بجرائم الحرب، فقد ساعدت المحكمة بمحاسبة المئات من مجرمي الحرب، كما أنها أسهمت في خلق منظومة قانونية متقدمة في البوسنة والهرسك، تنتهج الموثيق والمعاهدات الدولية وتحاسب على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، الأمر الذي يعتبر ميزة بوسنية مقارنة مع الكثير من دول العالم.

هاتين التجربتين ساهمتا بتطوير الكوادر البوسنية في مجال القانون وحقوق الإنسان، وأصبحت البوسنة مرجعاً لدراسة قوانين العقوبات فيما يتعلق بجرائم الحرب. وهذا لا يخفى أثره على ارتقاء مستوى وقدرات كل من القضاة والمدعين والمحامين وأساتذة القانون في البوسنة والهرسك.

### رابعاً: إحياء ذكرى الانتهاكات

تميزت التجربة البوسنية بانتشار النصب التذكارية التي تخلد ذكرى الضحايا في جمهورية البوسنة والهرسك، وتنتشر في ساحات وحدائق مدن البوسنة أسماء القتلى الثلاثية وتواريخ ميلادهم ووفاتهم. ومن بين تلك الساحات ساحة تخلد ذكرى القتلى

من الأطفال في قلب العاصمة ساراييفو، إلى جانب مقبرة سيربرينيتسا ومزار بوتوكاري التذكاري، ومعارض الصور الوثائقية. كما تجري في كل عام مراسم جنازة جماعية في ذكرى مذبحه سيربرينيتسا.

وخلال العقدين المنقضيين على الحرب الفاسية في يوغسلافيا السابقة، جرى عرض عشرات الأفلام الدرامية والوثائقية حول تلك الحرب سواء كانت من إنتاج محلي أو عالمي، كما اهتم العديد من الفنانين والمنتجين في هوليوود بقصص العديد من الضحايا إبان تلك المأساة، ومن تلك الأفلام ما عرض لمعاناة المدنيين ومنها ما ركز على جرائم الاغتصاب والعنف الجنسي بحق البوسنيات المسلمات، كما عرضت أفلام أخرى مأساة اللاجئين والمهجرين قسراً من مدنها وقراهم.

#### خامساً: المجتمع المدني البوسني

من بين المآسي الإنسانية التي تعاني منها الحضارة البشرية أثناء النزاعات والتي فشلت التجربة البوسنية في إيجاد حل لها كانت جرائم العنف الجنسي. فرغم أن المحكمة الدولية الخاصة بجرائم الحرب في يوغسلافيا معنية بجرائم العنف الجنسي بحسب القانون الدولي الإنساني، كما هو حال غرفة جرائم الحرب في محكمة البوسنة والهرسك المحلية، ومع أن تقارير حقوقية وصحفية متنوعة أشارت إلى أن الآلاف من النساء قد تعرضن للعنف الجنسي وللاغتصاب إبان حرب البوسنة، إلا أن كل ذلك لم يفلح بحل لمشاكل ضحايا الاغتصاب والعنف الجنسي. وفي مجتمع محافظ كالمجتمع البوسني تجد النساء اللواتي وقعن ضحايا لهذا العنف ممنهج أنفسهن في وضع نفسي صعب، كما أن فرصهن باستعادة حياتهن الطبيعية تقل أمامهن رغم تعاطف المجتمع بشكل عام معهن.

ولم تتم محاسبة إلا القليل جداً من مرتكبي هذا النوع من الجرائم والمحرضين عليها، كما أن الضحايا لم ينلن أي تعويض يساعدن على تجاوز أزمتهن النفسية والمعنوية.

في المقابل لعب ناشطوا توثيق الانتهاكات البوسنيين وجمعية أمهات الشهداء وجمعيات المعتقلين دوراً كبيراً في الدفاع عن قضايا وحقوق الضحايا البوسنيين.

أما اليوم فيعاني المجتمع البوسني من انقسام واضح، فقد انزلت الأعراس الثلاثة عن بعضها، وغابت المشتركات التي تجمع أبناء المجتمع. غير أن النجاحات الرياضية والأعمال الفنية هي من الأمور القليلة التي تجمع مكونات الشعب البوسني. فقد ساهم وصول منتخب البوسنة والهرسك في كرة القدم والذي يحوي عدداً من اللاعبين الصرب إلى جانب اللاعبين المسلمين البوشناق إلى بطولة كأس العالم عام 2014 في البرازيل إلى إشعال حالة من الفرحة والاعتزاز بالروح الوطنية التي غابت عن الشعب البوسني منذ أكثر من عشرين عاماً، فامتلت الشوارع والساحات بالمشجعين المتحمسين، كاسرين حاجزاً ولو صغيراً بين الطوائف العرقية البوسنية. وقد كان مشهد الجماهير البوسنية المحتشدة في الشوارع خلف فريقها الوطني لحظة تاريخية ربما تؤسس لمرحلة أكثر إشراقاً في دولة البوسنة والهرسك، الأمر الذي يمنح شعوباً أخرى أملاً بأن المستقبل قد يكون أفضل.

## قائمة المراجع والمصادر

- 1- الأزمة البوسنية ومعوقات البناء والإصلاح (2012) كريم الماجري، مركز الجزيرة للدراسات.  
(Online) Available at: <http://studies.aljazeera.net/reports/2012/03/201231810466854441.htm>
- 2- البوسنة والهرسك، الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (2004) HRI/CORE/1/Add.89/Rev.1، المفوضية السامية لحقوق الإنسان.  
(Online) Available at: <https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/BosniaCoreREV1.pdf>
- 3- تقرير منظمة العفو الدولية عام 2013، البوسنة والهرسك (2013) منظمة العفو الدولية.  
(Online) Available at: <http://www.amnesty.org/ar/region/bosnia-herzegovina/report-2013>
- 4- جرائم الحرب أمام المحاكم الجنائية الدولية (2007) صبرينة خلف الله، رسالة ماجستير في القانون والقضاء الجنائيين الدوليين، جامعة منتوري (قسنطينة)، الجزائر.  
(Online) Available at: <http://www.umc.edu.dz/buc/theses/droit/AKHE2360.pdf>
- 5- ضحايا الاغتصاب إبان نزاع البوسنة والهرسك ما زلن ينتظرن العدالة (2009) تقرير من منظمة العفو الدولية صادر في 30 أيلول من عام 2009.

(Online) Available at: <http://www.amnesty.org/ar/news-and-updates/report/women-raped-during-bosnia-and-herzegovina-conflict-still-waiting-justice>

6- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (2012) أمل يازجي، الموسوعة العربية، المجلد الثامن عشر، العلوم القانونية والاقتصادية.

(Online) Available at: [http://www.arab-ency.com/index.php?module=pnEncyclopedia&func=display\\_term&id=159890&m=1](http://www.arab-ency.com/index.php?module=pnEncyclopedia&func=display_term&id=159890&m=1)

7- محكمة تقضي بمسؤولية هولندا عن مقتل 300 مسلم في مذبحه سربرينيتسا في البوسنة (16 تموز 2014) تقرير صحفي صادر عن هيئة الإذاعة البريطانية BBC.

(Online) Available at: [http://www.bbc.co.uk/arabic/worldnews/2014/07/140716\\_dutch\\_court\\_srebrenica#orb-banner](http://www.bbc.co.uk/arabic/worldnews/2014/07/140716_dutch_court_srebrenica#orb-banner)

8- محكمة هولندية عليا تصدر حكماً تاريخياً في مذبحه سربرينيتسا (6 أيلول 2013) تقرير صادر من منظمة العفو الدولية.

(Online) Available at: <http://www.amnesty.org/ar/news/netherlands-supreme-court-hands-down-historic-judgment-over-srebrenica-genocide-2013-09-06>

9- International Commission on Missing Persons ICMP website.

(Online) Available at: <http://www.ic-mp.org>

10-International Criminal Tribunal for the former Yugoslavia website.

(Online) Available at: <http://www.icty.org>

11-Life in the Valley of Death (2014) Scott Anderson, New York Times.

(Online) Available at:

[http://www.nytimes.com/interactive/2014/05/29/magazine/srebrenica-life-in-the-valley-of-death.html?\\_r=0](http://www.nytimes.com/interactive/2014/05/29/magazine/srebrenica-life-in-the-valley-of-death.html?_r=0)

12-Monument Analysis: the Center for the Srebrenica- Potočari Memorial and Cemetery for the Victims of the 1995 Genocide, Bosnia and Herzegovina (2010) Jasmina Gavrankapetanović-Redžić, *the University of Arts in Belgrade, Center for Interdisciplinary Doctoral Studies, Group for Theory of Art and Media I, Theory of Exhibition and Presentation.*

(Online) Available at: <http://rci.mirovni-institut.si/Docs/ASO%202010%20student%20work%201%20novo.pdf>

13-Remembering, Visiting and Placing the Dead: Law, Authority and Genocide in Srebrenica (2009) Olivera Simic, *Law Text Culture*, 13(1), 2009.

(Online) Available at: <http://ro.uow.edu.au/ltc/vol13/iss1/13>

14-The Referendum on Independence in Bosnia-Herzegovina (1992) *A Report Prepared by the Staff of the Commission on Security and Cooperation in Europe.*

(Online) Available at: <file:///C:/Users/amr/Downloads/1992ReferendumBH.pdf>